

ايلا اذكر ان و ذكر معي و ورد في خبر منسوخ عن جابر بن عبد الله و ما عتلا  
 فلان المصطفى هو الذي علمنا شكر المنعم و كان سببا في جمال هذا النوع  
 اذ لا بد من مشابهة بين القابل و المفيد و اجسامنا في غاية الكثرة  
 و صفات البار في غاية العلو و الصفا و الضياء فافتتحت الحكمة  
 الالهية في سطر في جبرئيل يكن له صفات عا ليه جمال و هو من  
 جنس البشر ليقبل عن الله بصفاته الجمالية و تتل عنده بصفاته  
 البشرية فلذلك استوحى قرن شكره بشكر الله  
**وفي اشارة الى موضوع من اقسام علم الحديث علة**  
 يعني ارجعوا ثلاثين ما سيذكرها و اورد بالاقسام هنا  
 ما يشمل الاقسام المتروكة تحت الاقسام و لا اقسام الحديث  
 لا يخرج عن ثلاثة لما قال الاكثر من صحيح و حسن و ضعيف  
 لانها ان اشتملت من اوصاف القبول على اعلاها فالصحيح او على  
 اونها فالحسن او لم تشمل على شي منهما فالضعيف و فهم من  
 لم يفرق بين الحسن و الجيد مندرجا في الصحيح **و هو واحد**  
**في النظم و حده** اي مع حده الشامل لرسمه ببعض الخواص  
 تشريعا على المتدي و ترك الحد استغناء عنه بالنظر **او لرباي**  
 الاقسام **الصحيح** الجمع على هجته عند الحديث **و هو**  
**اتصال سنده** الذي هو حياية طريق الملائك بحيث يكون  
 كل من رساله سمع ذلك الروي من شتمه فخرج المنقطع و المرسل  
 و المعضل التي يبينها **و لم يشترط** لم يبدله الشذوذ **و لم يعل**  
 سعة قاعدة كرساله و سوا ذلك الملة خفية او ظاهرة و تغيير  
 صاحب الخبة بالحقية لم يرد اخرج الظاهرة لان الخفية اذا  
 اثبتت فالظاهرة او لي العله لان نقلها في صحته **بيد به عدل**  
 و هو من له ملكة تخله على ملازمة التوقي و المروءة فلا يفتت  
 بالوكول و خرج الفاسق و المجرى لبعيا و حال و المراد بالتوقي  
 اجتناب الاعمال السنية من شرك او فسق او بدعة **منابط**  
 صدور ان هو ان يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره

متى

و المراد بالعدل العدل الروابي وهو  
 الذي يبالغ في اعادة السماع من الحديث و هو  
 الذي يروي الحديث عن غيره و هو الذي  
 يروي الحديث عن غيره و هو الذي

متى شاء و كتابا و هو صياغة من عنده من نسخ فيه و صححه الي ان  
 يودي منه و اطلق الناظم في الضبط ضمنا للمعاني و لم يتبينه  
 بالتام بل فعل صاحب الخبة لان المراد في هذه الاطلاق الحق  
 على الامل و نيزج الحسن لذاته المشتط فيه منهي الضبط فقلنا هكذا  
**خطا عن مثله** من اول السنادي اخره بل ينزهي الي النبي قدره شيخ الامام  
 صلى الله عليه وسلم او الصحابي او الي من فوقه ليشمل وغيره  
 المؤثر في غيره و كان الناظم حمل قوله **مستعمل** بالرفع عطف  
 بيان **في ضبطه و نقله** بيان الضابط اي في ضبطه صدق  
 و نقله كتابا اي من كتابه هذا و يتفاوت الصحيح من القوة  
 بحسب ضبط رساله و اشتراطهم بالمعظ و الوع و تحريم تخريبه  
 و احتياطهم و لهذا استوعب علي ان اصح الحديث ما انتق علي الخ  
 التجاري و غيره و سلم بلا اشتراطه التجاري و سلم ثم ما لان  
 علي شرطها ثم شرط التجاري ثم شرط سلم ثم شرط غيرها و ان كان  
 صحيح ابن حزمية اصح من صحيح ابن حبان و هو اصح من سنده  
 التي لم لتقاوهم في الاحتياط من الوثبة العليا ما اطلق عليه  
 بعض الائمة انه اصح الاسانيد كقول التجاري اصح الاسانيد  
 ما رده مالكة عن نافع عن ابن عمر و هي المروءة بسلسلة  
 الذهب و جز مؤيدان الشافعي عن مالكة و احمد عن الشافعي عنه  
 احمد لم يقع من ذلك في مسند احمد علي سمعت الاماديين و احد  
 قال الامام احمد قال حدثنا الشافعي قال حدثنا مالكة عن نافع  
 عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع احدكم  
 علي بيع بعض الحديثي و لا زهده عن سالم عن ابيه و ما بين  
 سيد بن عبيدة بفتح العيني بن حجر و عن علي و ما يراهم النبي  
 عن علقمة عن بن مسعود و دون ذلك في الوثبة كراية بكتيب

قدره شيخ الامام  
 وغيره

